

Distr.: General
17 September 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

البنود ١٢٨ و ١٣٣ و ١٣٥ و ١٣٩ و ١٤٠ من جدول
الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
٢٠١٠-٢٠١١

إدارة الموارد البشرية

النظام الموحد للأمم المتحدة

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم
رواندا والمواطنين الرواندين المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت
في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير
و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تمويل المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي
ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على المقررات والتوصيات الواردة في
تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

* A/64/150 و Corr.1.



موجز

يفصّل هذا البيان المقدم عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة الآثار الإدارية والمالية لمقررات وتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية على النظام الموحد، وبخاصة آثارها على الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وستنعكس توصيات اللجنة ومقرراتها، إذا كان لها أثر على الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمتين لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في إعادة تقدير التكاليف الخاصة بما يقابلها من تقديرات الميزانية المقترحة قبل تحديد الاعتمادات التي ستوافق الجمعية العامة على تخصيصها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

أولا - مقدمة

١ - يتضمن التقرير السنوي للجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩^(١) مقررات وتوصيات محددة تترتب عليها آثار مالية في الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ فيما يتعلق بما يلي:

(أ) شروط خدمة الموظفين العاملين في إطار تعيينات محددة المدة: إدخال مدفوعات لإنهاء الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين بعقود محددة المدة الذين يتركون المنظمة عند انتهاء أجل عقودهم بعد قضاء ١٠ سنوات أو أكثر من الخدمة المتصلة في المنظمات التي أدخلت ونفذت الإطار التعاقدية الجديد، على نحو ما حددته لجنة الخدمة المدنية الدولية في تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٥^(٢)؛

(ب) شروط خدمة الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا: جدول المرتبات الأساسية/الدنيا^(٣).

ثانيا - شروط خدمة الموظفين المعيّنين تعيينات محددة المدة

ألف - مدفوعات إنهاء الخدمة

٢ - تجدر الإشارة إلى أن اللجنة أوصت الجمعية العامة مرتين بتقديم منحة لنهاية الخدمة ما زال منطلقها صالحا في يومنا هذا. وافقت اللجنة رغم التحفظات التي أبدتها بعض الأعضاء على أنه ينبغي تقديم تعويض معيّن للموظفين الذي عملوا لفترات طويلة وتركوا المنظمات بصورة غير طوعية عند انتهاء عقودهم المحددة المدة. وقد قُدِّر أن التكاليف التي تتكبدها آليات التعويض هذه أقل من المبالغ التي ستلزم لو قدمت عروض لترك الخدمة مقابل عوض. ووفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٣، أكدت اللجنة أن القصد من منحة نهاية الخدمة هو أن تكون فقط بمثابة مدفوعات لإنهاء الخدمة لمساعدة الموظفين الذين يتركون الخدمة خلال بحثهم عن عمل بديل. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي أن تفسر على أنها تشير إلى أي احتمال، سواء كان قانونيا أو غيره، بتجديد عقد محدد المدة أو تحويله إلى تعيين مستمر

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٣٠ (A/64/30).

(٢) المرجع نفسه، الفقرات ٤٢-٦٠.

(٣) المرجع نفسه، الفقرات ٦١-٦٦.

وينبغي أن ينعكس هذا بوضوح في اسم الاستحقاق الذي سيعرف باسم "مدفوعات إنهاء الخدمة" وينبغي أن تقدم إلى الموظفين المؤهلين كتدبير مستقل عن تعويض إنهاء الخدمة.

٣ - وقُدّرت اللجنة أن الآثار المالية السنوية المترتبة على إدخال مدفوعات لإنهاء الخدمة بالنسبة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المشاركة في النظام الموحد تبلغ حوالي ٤,٦ ملايين دولار على نطاق المنظومة.

٤ - وقُدّرت الآثار المالية للتوصية المذكورة أعلاه في الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١ بمبلغ ٢ ١٠٠ ٠٠٠ دولار و ٢١٤ ٢٠٠ دولار و ٣٠ ٧٠٠ دولار على التوالي.

ثالثا - شروط خدمة الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا

ألف - جدول المرتبات الأساسية/الدنيا

٥ - حددت الجمعية العامة في الجزء أولا - حاء من قرارها ١٩٨/٤٤ جدولا للمرتبات الصافية الدنيا لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا بالرجوع إلى مستويات صافي المرتبات الأساسية المقابلة للموظفين الذين يشغلون وظائف مماثلة في المدينة الأساس للخدمة المدنية المتخذة أساسا للمقارنة (الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة) اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٠.

٦ - وقد زاد التغير التراكمي للمرتبات الصافية في الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة بواشنطن العاصمة، وهي أساس المقارنة الحالي، بنسبة ٢,٩ في المائة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وبالإضافة إلى ذلك، طرأت تغييرات خلال السنة المالية ٢٠٠٩ على قانون ضريبة الدخل الاتحادية في الولايات المتحدة، بينما لم تطرأ أي تغييرات على قانون ضريبة الدخل الخاصة بالولايات في ولايات ميريلاند وفرجينيا وواشنطن العاصمة. ونتيجة لتضافر أثر الزيادات في المرتبات الإجمالية والتغييرات المتعلقة بالضرائب ارتفع مستوى المرتب المرجعي المتخذ أساسا للمقارنة (مستويات المرتبات في الرتبين خ-ع/١٣-١٤) بنسبة ٣,٤ في المائة عن مستوى المرتب الصافي لموظف من الرتبة ف-٤/الدرجة السادسة في جدول الأمم المتحدة الحالي للمرتبات الأساسية/الدنيا، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، مقارنة بمستويات عام ٢٠٠٨. وتبعا للإجراءات المعتمدة والممارسات المتبعة سابقا، سيستلزم ذلك إجراء تسوية بالزيادة في جدول مرتبات النظام الموحد بالنسبة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا بنسبة ٣,٠٤ في المائة اعتبارا من

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وستنفذ هذه الزيادة في جدول المرتبات الأساسية/الدنيا بالطريقة المعتادة وهي ضم نقاط مضاعف تسوية المقر على أساس ألا يكون هناك كسب أو خسارة.

٧ - وقدرت اللجنة أن الآثار المالية السنوية المترتبة على التسوية المذكورة أعلاه لجدول المرتبات الأساسية/الدنيا للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المشاركة في النظام الموحد تبلغ حوالي ١ ٤٤٦ ٠٠٠ دولار موزعة على النحو التالي:

(أ) بالنسبة لمراكز العمل التي تكون فيها تسوية مقر العمل منخفضة والتي تقل فيها المرتبات، إذا لم تنفذ التسوية، عن مستوى المرتبات الأساسية/الدنيا الجديدة: لا تترتب آثار؛

(ب) بالنسبة لجدول مدفوعات نهاية الخدمة: ١ ٤٤٦ ٠٠٠ دولار.

٨ - وقدرت الآثار المالية المترتبة على التوصية المذكورة أعلاه في الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١ بمبلغ ٤٩٣ ٦٠٠ دولار و ٦٦ ٥٠٠ دولار و ٨١ ٩٠٠ دولار على التوالي.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٩ - يرد أدناه بيان الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١:

(بدولارات الولايات المتحدة)			
الأمم المتحدة	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة	
٢ ١٠٠ ٠٠٠	٢١٤ ٢٠٠	٣٠ ٧٠٠	مدفوعات إنهاء الخدمة
-	-	-	جدول المرتبات الأساسية/الدنيا
٤٩٣ ٦٠٠	٦٦ ٥٠٠	٨١ ٩٠٠	مدفوعات انتهاء الخدمة
٢ ٥٩٣ ٦٠٠	٢٨٠ ٧٠٠	١١٢ ٦٠٠	المجموع

١٠ - وبإيجاز، تقدّر الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ومقرراتها بمبالغ ٦٠٠ ٥٩٣ دولار و ٧٠٠ ٢٨٠ دولار و ٦٠٠ ١١٢ دولار، على التوالي، فيما يتعلق بمدفوعات إنهاء خدمة الموظفين المعيّنين بعقود محددة المدة ومدفوعات انتهاء الخدمة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا.

١١ - وستعكس هذه الاحتياجات في إعادة تقدير التكاليف الخاصة بما يقابلها من تقديرات الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قبل تحديد الاعتمادات التي ستوافق الجمعية العامة على تخصيصها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.